

قرار رقم (90) لسنة 2019م بإلغاء تخويل أحد موظفي وزارة الثقافة والرياضة صفة مأموري الضبط القضائي 2019 / 90

عدد المواد: 2

فهرس الموضوعات

المواد

النائب العام،
بعد الإطلاع على القانون رقم (23) لسنة 2004م بإصدار قانون الإجراءات الجنائية وتعديلاته وبخاصة على المادة رقم (27) منه،
وعلى قرار النائب العام رقم (26) لسنة 2016م بتخويل بعض موظفي وزارة الثقافة والرياضة صفة مأموري الضبط القضائي،
وعلى إقتراح وزير الثقافة والرياضة،
قرر الآتي:-

المواد

المادة 1

تلغى صفة مأموري الضبط القضائي الممنوحة للسيد / أحمد عبدالله محمود محمد الصديقي الموظف بوزارة الثقافة والرياضة، والسابق منحه لها بموجب قرار النائب العام رقم (26) لسنة 2016م المشار إليه.

المادة 2

على جميع الجهات عملاً
للكمبيوتر
ذيفنت
هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية
الميزان | البوابة القانونية القطرية